هنا فيه ايما اذا دخلت على ذي المحل وهو زيد وقد لا يوقع بعد
المرفوع بعينه ايما اقتضاء وذلك اذا تقدم محل المفضل على افعل
كما في مثال الكوكبة اذا انتقدم ما هب محل المفضل على افعل فيما يظهر كما
في ما رايت كزيد احسن في عينه الكحل فاقتضاء البعض على الاول
فضرورة ورايه بعيدة على الظاهر والكاف اسميته واحسن حال
من مجرور الكاف على ما قاله البعض ويلزم عليه مجيء الحال من المضاف
اليه بدون شرطه تامل او كعين واحسن صفتان لعينا محذوفة
ويصح غير ذلك وقالوا الخ اي فادخلوا من في اللفظ على غير المفضل
عليه وهو ملابسه كما بينه الشنواني فهو كقولك ما رايت رجلا
احسن في عينه الكحل من عين زيد لكن مدخول من في هذا
التركيب محل المفضل عليه حقيقة وفي ما احد احسن به
الجميل من زيد ملابس المفضل عليه لا محله حقيقة ولهذا ذكر
الشنواني هنا ولم يكتف بقولها بقاء وقد يحذف الضمير الثاني الخ فافهم
من حسن الجمال من زيد كان عليه انحاط حسن لان المفاضلة
بين الجميل ونفسه باعتبار بين لا يقال الداعي الى ذكر متعلق بزيد به
لانا نقول على من فه يكون بزيد حالا من مجرور من كما في نظائره
ولا حاجة الى ما نقله الشيخ ياسين عن اللقاني واقتراه من
التكلف ومثل ذلك يقال في الحديث ومثال الناظم الاتي ما من ايام
احب الى الله فيه صوم من فعل المفعول ففيه شذوذ
من هذه الجهة الاعلى قول من يجعل المصوغ منه مقيسا عند امن
اللبس وكذا من جهة صوغه من غير ابعد على الثلاثي ان كان من احب
الرباعي فانه كان من حب الثلاثي فلا شذوذ وفيه الامن الجهة
الاولى وبهذا يعلم ما في كلام البعض من المؤاخذة اولى

فيه

فيه شذوذ من جهة انه لا فعل له لانه بمعنى احق ولم يستعمل من هذه
المادة فعل بهذا المعنى لان الفعل المستعمل منها ولي بمعنى تولى او تبع
وبهذا يعلم حسن قول ومتى عاقبه فعلا ولم يقل فعله ولا الفعل لئلا
يوهم مثل هذا افاده الشيخ نقلا عن يس قال البعض وينازعه
قوله الاتي لان المعتبر في المراد الخ اي حيث قيد الفعل بالذي
يبنى منه افعل ويدفع بان القيد مبني على القال فتدبر اعلم
امتناع خواتم المانع في المثال الاول عدم سبق النفي وفي الثاني
عدم كون الموضوع اجنبيا مفيدا فائدة ابية فائدة من الدلالة
على التفضيل وعلى الغريزة كما يوخذ مما بعده الا ترى انك لو قلت
الخ هنا متعلق بالمثال الاول وقول وكذا القول الخ متعلق بالمثال الثاني
كلا مفعول يحسن لتضمنه معنى يفوق وعلى الغريزة
في الثاني لان يحسن فيه مضارع حسنه اذا فاقه في الحسن فهو متعد
وافعال الغرائز لازمة حيث تفوت الدلالة على التفضيل اورد
عليه نعم ان المثال المشهور يصدق فانه يصور بتقدير حسن كل عين
الرجل عن كل عين زيد ونشاوبها والمراد بحسب المقام الاولي لا
الثانية كما تقدم ومثله ما رايت رجلا احسن منه ابوه واذا عبرنا بالفعل
فهما سواء لتركيب لفه بالاولى وفيه ابن زياده حسن كل عين الرجل
على بعد والمقام يعين الاولى فالتركيبان مستويان في المعنى واعبر
فيهما بافعل او بالفعل فالحكم بفوات الدلالة على التفضيل في احدهما
دون الاخر تحكم على غير هذين الوجهين يعني لكونه مضارع
حسن اللازم ولكونه مضارع عسنه اي فاقه في الحسن منه
ابو الحمد وقد يجيء هذا من مجرور من ابي حالة كونه ملابسا لمن ذكر
اجمعوا الخ بنا فيه قوله بعد واجاز بعضهم الخ الان يقال لم يقيد المصه

Copyright © King Saud University